

«الخارجية» البرلمانية توافق على مجموعة من الاتفاقيات مع عدد من الدول

الفضالة يقترح عدم تصويت الناخب في الدائرة الجديدة إلا بعد مرور 4 سنوات من نقله



بررسی انتقال

لأن العملية تصبح محسومة مسبقاً بعده من تم تلهمهم.
وهذه العملية أصبحت كذلك مدخلاً للحال السياسي «شراء الأصوات» الامر الذي يتحقق مواجهته بوضع ضوابط للحد من انتقال الأصوات ولجعل النقل مقترب بالحدبة وليس لغاية انتخابية.
لهذا كلّه فقد جاء هذا الاقتراح يقانون تعديل المادة الرابعة من القانون رقم 35 لسنة 1962 وذلك بالنص على أنه إذا قيد اسم الناخب في أحدى الدوائر الانتخابية، فلا يحق له التصويت في الدائرة الانتخابية الجديدة إلا بعد مرور أربع سنوات من هذا النقل على أن يمارس حقه خلال هذه الفترة في دائرة السابقة وهذا يجعل من يرغب بنقل صوته لغاية انتخابية محددة يفكر ملياً بالتنفيذ الذي سيتبنته لنفسه.
والامر هنا لا يمنع من حق التنازل ولا ممارسة حق الانتخاب إذ إن التنفيذ يرد على ممارسة الانتخاب في دائرة جديدة فقط وبivity حقه محفوظاً.

**اعلن النائب يوسف الفضالة عن تقديم
اقتراح ايداع القانون بمتعديل بعض احكام
القانون رقم 35 لسنة 1962 في شأن
انتخابات اعضاء مجلس الامة، تختص مواده**

حلى ماتي:
مادة أولى: يستبدل بنص المادة الرابعة
من القانون رقم 35 لسنة 1962 المشار إليه
النحو التالي:

على كل ناخب أن يتولى حقوقه الانتخابية بنفسه في الدائرة الانتخابية التي بها موطنه، وموطن الانتخاب هو المكان الذي يقدم فيه الشخص بصفة فعلية ودائمة، وعليه في حالة تعدد موطنه أن يعين المواطن الذي يريد استعمال حقوقه الانتخابية فيه ويجب على الناخب إذا غير موطنه أن يعلن التغيير كتابة إلى وزارة الداخلية لإجراء التعديل اللازم في جدول الانتخاب في المواعيد وبالإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون ووفقاً للنموذج الذي تصدره وزارة الداخلية ويتعين موطننا المكان الذي متواجد فيه الناخب إذا استحالت إقامته في موطنه الأصلي لفترة قاهرة أو قررها

لأن العملية تصبح محسومة مسبقاً يبعد من تم ثلثهم.

وهذه العملية أصبحت كذلك مدخلاً للحال السياسي «شراء الأصوات» الامر الذي يقتضي مواجهته بوضع ضوابط للحد من انتقال الأصوات ولجعل التقل مفترى بالجدية وليس لغاية انتخابية.

لهذا كله فقد جاء هذا الاقتراح بقانون بتعديل المادة الرابعة من القانون رقم 35 لسنة 1962 وذلك بالنص على أنه إذا قيد اسم الناخب في أحدى الدوائر الانتخابية، فلا يحق له التصويت في الدائرة الانتخابية الجديدة إلا بعد مرور أربع سنوات من هذا التقل على أن يمارس حقه خلال هذه الفترة في دائرة السابقة وهذا يجعل من يرغب بنقل صوته لغاية انتخابية محددة يفكر ملياً بالقيده الذي سيسبيه لنفسه.

والامر هذا لا يمنع من حق التقل ولا ممارسة حق الانتخاب إذ إن التقيد يرد على ممارسة الانتخاب في دائرة جديدة فقط ويبقى حقه محفوظاً.

وفي حالة تغير المواطن يجب لممارسة الانتخاب ان يكون قد مر أربع سنوات على الأقل لقيد الناخب في الدائرة الانتخابية الجديدة ويستثنى من ذلك الناخبون الذين يقدرون أسماءهم للمرة الأولى.

عادة ثانية: على رئيس مجلس الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

ونصت المذكورة الإيضاحية على الآتي:

ولأن القانون ينبع حالياً لم يتضمن قواعد حازمة لمنع الانتقال العشوائي للناخبين من دائرة إلى أخرى وللحد من ظاهرة تقل الأصوات من دائرة إلى أخرى بما يشكله من خسas بالعملية الانتخابية والمساواة بين المرشحين ونراها الانتخابات إذ إن الانتقال غالباً ما يكون صوري والتتسجيل في المنطقة الجديدة غير مطابق للحقيقة والعنوان الذي أدعى سكته فيه ليس حقيقياً ويعتبر من أثقر الوسائل لتحويله فلة الانتخابات من مرشح ضد مرشح آخر، وهذا بحد ذاته يمس تكافؤ الفرص ويهدى من اختيار الأعضا



جانب من اجتماع لجنة المشاون الخارجية البريطانية أمس

وفق هذا التعديل ياخذ الموظف بقرار إحالته إلى التقاعد كل نفاذه بيستة أشهر على الأقل لتحقيق مصلحة كل من الموظف والجهة الإدارية، إذ يضمن ذلك حق الموظف في ترتيب أوضاعه المعيشية ومراجعة استحقاقاته المالية وبديل إجراته الدورية في مهلة كافية وفق متطلبات القرار، إلى جانب تسليم المهام الوظيفية للموظف الجديد وتزويده وإمداده بالمهارات والمعارف المطلوبة للمنصب وحدود مسؤولياته، وهو ما يسهم في اندماجه مع بيئته العمل الجديدة باقصى سرعة ممكنة، ويحقق المصلحة العامة.

وتحت المذكرة الإيضاحية على مaily: أعد هذااقتراح
بيانون بتعديل البند «3» من المادة «32» من المرسوم
القانون رقم «15» لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية
والذي يقضى بان الاحالة إلى التقاعد هي أحد اسباب
نهاية الخدمة المحددة على سبيل الحصر من دون إرادة
الادارة بالاعلان عن ارادتها بإحالة الموظف إلى التقاعد
قبل نفاذها بعدها كافة، الأمر الذي يجعل الموظف أمام
قرار مفاجئ قد يؤدي إلى تدهور حياته المعيشية نتيجة
لخسائر انتهائه الشيء، بعد التقاعد، بحدث ثالثة الادارة

اعلن النائب عبد الوهاب البابطين عن تقديمه اقتراح
بقانون يتعديل البند «3» من المادة «32» من المرسوم
بالقانون رقم «15» لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية،
ونصت مواده على ما يلي:
مادة اولى: يستبدل ببنص البند «3» من من المادة «32»
من المرسوم بالقانون رقم «15» لسنة 1979 المشار إليه
النص التالي:
البند 3: الاحالة إلى التقاعد، بشرط اخطار المولى
بقرار احالته إلى التقاعد قبل تقادمه بستة أشهر على الأقل.
المادة الثانية: على رئيس مجلس الوزراء، إعفاء كل

البابطين يقترح إبلاغ الموظف بقرار إحالته إلى التقاعد قبل نفاذها بستة أشهر

لكل عبد العزيز الدولي مجددة لتكوين ضمن مشروع المطار، بينما ختخصت المرحلة الثالثة ببناء الخط الحديدي، وتوريد أنظمة لإشارات والتحكم والتذاكر والاتصالات، وتصنيع القطارات، التشغيل والصيانة لمدة 12 عاماً، وذلك من خلال تحالف سباني متخصص في القطارات السريعة.

ولفت إلى أنه لتأمين الكهرباء الازمة لتشغيل المشروع تم إنشاء 6 محطات تغذية كهربائية على طول المسار، بما يوفر طاقة الكهربائية الازمة لتشغيل القطارات باعلى سرعة، ففيما ان الطاقة الاستيعابية لقطار الحرمين تبلغ 60 مليون سافر سنوياً، من خلال أسطول قوامه 35 قطاراً، وسعة كل قطار 417 مقعداً، مجهزة بأحدث وسائل الراحة والتقنيات التي من شأنها أن تيسّر على المسافر رحلته، وتعزز لقته في التقل سككي العالمي السرعة بوجه عام، وسيشهد حلول التدشين وكبة من المسؤولين المحليين والدوليين، وظيف واسع من الشخصيات الإسلامية وصناع القرار و KHAR المستثمرين معنلي الشركات المنفذة لمشروع قطار الحرمين، إيماناً بانطلاق قطار ويد تشغيله رسماً.

تراث أمم الجمعة

للمواطنين مراجعة أي مركز من المراكز الصحية ، التي تقع في طلاق المحافظة التابع لها كل مواطن بعد الساعة الواحدة ظهراً ، ون القيد بالمركز التابع له في منطقته السكنية . واضافت أن القرار يسمح للحالات الطارئة مراجعة أي مركز صحي أو مستشفى عام في جميع مناطق الكويت على مدار ساعة . حسب ما يقرره الأطباء المعالجون . وأوضحت أن القرار الثاني ينص على إعادة تشكيل المجلس التخصصي للصحة العامة ، الذي يختص بمراجعة واعتماد لوصف الوظيفي للوظائف الطبية للمعاملين في الإدارات المشاركة في عضوية المجلس . وذلك لإبداء الرأي الفني في ترقية الأطباء

كل مواطن سعودي ولا يتوانى عن تقديم ما ييسر اداء
ملك سلمان
غير ذلك من الاختصاصات الأخرى.

وأوضح أن «خادم الحرمين الشريفين وولي عهده الأمين وجهاً بـ«تقديم أفضل الخدمات وأعلاها جودة للحجاج والمعتمرين والزوار بما يتوافق مع رؤية المملكة 2030» التي من بين أهدافها مضاعفة أعداد الزوار والمعتمرين والحجاج، تواصل المملكة أداء مسؤوليتها التي تناولت بها جميعاً تجاه حرميـن الشـرـيفـيـن، ولـتـؤـكـدـ مـكانـتـهاـ الـراـسـخـةـ لـنـدـيـ الـأـمـةـ الإسلاميةـ فـيـ مـشـارـقـ الـأـرـضـ وـمـغـارـبـهاـ».

من جهةه أكد رئيس هيئة التقليل العام الرئيس العام المكلف للمؤسسة العامة للخطوط الحديدية الدكتور رميح بن محمد رميم أن هذا المشروع يعد أول قطار كهربائي سريع على مستوى المنطقة، ويبلغ طول مساره 450 كلم، بخط مزدوج وربط خمس محطات في كل من مكة المكرمة، جدة، مطار الملك عبد العزيز الدولي، مدينة الملك عبد الله الاقتصادية برابع، المدينة المنورة، وتبلغ السرعة التشغيلية للقطار 300 كلم / ساعة.

وبين الدخنور الرميم إن تعميق هذا المشروع العملاق لم على مراحل، أولها مرحلة الاعمال المدنية والارضية وخلالها تم إنشاء 138 جسرًا، و 850 عبارة، مع إزاحة 150 مليون متر مكعب من الرمال والصخور لتهيئة المسار، مشيراً إلى أنه قام بتنفيذ هذه المرحلة تحالف من الشركات الوطنية والدولية.

أما المرحلة الثانية فكانت لإنشاء 4 محطات في كل من مكة المكرمة، وجدة، ومدينة الملك عبد الله الاقتصادية والمدينة المنورة، جاء ذلك من خلال شركات محلية وعالمية، وحرست إدارة مشروع على تصميم المحطات بطابع معماري فريد مستوحى من نظرائهم المعماري الإسلامي، فيما تم إنشاء محطة القطار بمعمار

لجنة تحديد تقريرها بهذا الخصوص وفقاً للتطورات الأخيرة. وأكد أن اللجنة بحثت الموضوع، بحضور كل الجهات المعنية بهذا الملف مثل وزارة الداخلية والخارجية وهيئة القوى العاملة لوضع تصور شامل يقدم للمجلس، مبيناً أن التقرير سيكون باهراً في الأيام المقبلة تمهدأ لرفعه للمجلس لاتخاذ القرار المناسب.

ورأى أن قضية العمالة الفلبينية شهدت تعييناً صارخاً من قبل سفارة الفلبينية واثني عليه الرد حاسم ورادع من قبل وزارة الخارجية الكويتية، مؤكداً أن هذا ما نتطلع إلى يتم التعامل به مع أي تعدد على البلد.

وأكمل أن ما قامت به السفارة الفلبينية مخالفة واضحة لاتفاقيةيناً بشأن عمل البعثات الدبلوماسية في دول العالم، والموانئ دولية الخاصة بهذا الشأن، مشدداً على أن سجل الكويت حقوق الإنسان مشرف بدليل تصديق أكثر من 26 اتفاقية خاصة بحقوق الإنسان والبيئة الملازمة لعمل كل يرغب بالعمل في الكويت.

وأكمل أنه لا مجال لأن يزايد أي طرف على احترام الكويت حقوق الإنسان، ولا سيما بعد أن أتى تكرييم الكويت من أعلى منظمة دولية ممثلة ب الهيئة الأمم المتحدة بتصنيف الكويت إنسانياً

لحف : ضرورة

إمكانيات كبيرة بمؤسساتها ومواردها البشرية والمالية خيراتها التجارية.

أضاف أن المادة رقم 20 من دستور الكويت تؤكد أن الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية ، وقوامه التعاون العادل بالنشاط العام والنشاط الخاص وهدفه تحقيق تنمية اقتصادية وزيادة الانتاج ، ورفع مستوى المعيشة وتحقيق رخاء للمواطنين في حدود القانون.

وأوضح أن دور وزارة المالية في هذا الشأن يبدأ بمشروع إعادة سير دور الوزارة في المنفعة الحكومية ، إلى دور المدير المالي الذي يوجه السياسات المالية للدولة.

ولفت الوزير الحجرف إلى أن المشروع الجديد سيحكم قواعد ديدان الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي لتوافق مع الأنظمة المحاسبية الحديثة وجعل التقديرات المالية في الميزانية والأداء الفعلى في الحساب الختامي أكثر دقة

وذكر أنه تمت صياغة القانون الجديد بالكامل ليحل محل
رسوم قانون رقم 31 لسنة 1978 ، الذي تجاوز عمره ال 40
عاما ليواكب التطورات الحديثة . ويضع الكثير من الجوانب
تطويرية في أسس وضع الميزانية الحكومية ، لتكون هناك
سس موضوعية علمية ودقيقة يتم عليها بناء الميزانية .
وقال إن القانون الجديد تم ارساله إلى مجلس الوزراء ، ليكون
من ضمن أولويات الحكومة في دور الانعقاد المقبل لمجلس الأمة .
وأكمل أن مشروع القانون الجديد يهدف إلى تعزيز دور وزارة
المالية الاستراتيجي والإرشادي . للمحافظة على استدامة الموارد
المالية الكويتية وغرس الثقافة المحاسبية في الجهات الحكومية
معنية ، عبر دعمهم بمصادر إضافية لتسهيل عملية إعداد
ميزانية ومتابعة الصرف .
 وأشار إلى أن القانون سيلزم الجهات الحكومية بتزويد

وزارة المالية يتقرير سنوي على حال تلاتة أشهر من انتهاء السنة المالية ، متضمناً منتائج مقاييس الأداء ومؤشرات الكفاءة الفروقات بين المصروفات والإيرادات التقديرية والفعالية مع بيان أسبابها .
وأفاد بان القانون سيلزم أيضاً الجهات الحكومية المعنية تقديم دراسة جدوى والبرنامج الزمني في حال اقتراح مشاريع إسمالية جديدة ، وأصدر وزراة المالية تقريراً نصف سنوي يتضمن ما تم انجازه من الأهداف والتوقعات التي أعدت على أساسها الميزانية .
وقال إن «الحكومة ملزمة بتقديم بيان إلى مجلس الامة عن

المبارك : لستكانتف

ودعم الأمم المتحدة لمساعدة الدول المكتوبة وتقديم العون لشعوبها.

أضاف أن انتخاب دولة الكويت لعضوية مجلس الأمن غير الدائم للعامين 2018 - 2019 ، سيمكّنها من تعزيز مكانتها الدولية وإظهار وجهها المشرق ، وأبراز دور الإنساني الكبير التي تقوم به من سنوات طويلة والذي امتد إلى كثير من دول العالم.

وطالب سموه المجتمع الدولي بمساندة الأمم المتحدة ، باعتبارها المظلة الشرعية الوحيدة لحفظ السلام في العالم ، ودعم جهودها في مجالات تعزيز التنمية ومحاربة الإرهاب ووقف تزيف الدماء الذي تشهده الكثير من المناطق ، خاصة في منطقة الشرق الأوسط بسبب الحروب والاضطرابات السياسية والعمليات الإرهابية.

وأكد سموه ضرورة تكاتف دول العالم لمكافحة الإرهاب الذي تساعد بشكل غير مسبوق في السنوات الأخيرة ، وأصبح يهدد استقرار العالم ومقدرات الدول وحياة شعوبها.

وكان في استقبال سموه لدى وصوله إلى مطار «جي اف كينغ» الدولي سفير دولة الكويت لدى الولايات المتحدة،

二〇〇〇年

الاستناد إلى حكم خاص صدر في موظفي القطاع النفطي، مستغرياً بتعيم هذا الحكم على العاملين في القطاع الخاص. وأضاف أن «دورنا كمجلس أمة هو تعزيز العمالة الوطنية في القطاع الخاص، والحفاظ عليها وعدم الانتهاكات من حقوقها، وهذا ما عمل عليه المجلس بإصدار قانون نهاية الخدمة».

وبين أن «تطبيق أحكام خاصة بموظفي القطاع النفطي على موظفي القطاع الخاص أمر مستغرب»، لافتاً إلى أن بعض المؤسسات المالية أخذت مخصصات مالية لتعظيم هذا القانون إلا أنها تنتظر الفرصة للتغريب هذا القانون من محتواه.

وأكمل أن هناك دوراً على المسؤولين في المؤسسات المالية من خلال تطبيق القوانين التي من شأنها تعزيز العمالة الوطنية في القطاع الخاص، رافضاً تعيم أحكام في غير محلها وإيجاد ثغرات لإبطال القانون.

ووجه المفاضلة رسالة إلى العاملين في القطاع الخاص: «أنتم لستم وحدكم ونحن معكم، وإن حدثت محاولات للتغريب القانون من محتواه فسنعيد تعديله حتى لا تكون هناك ثغرات ولن يستطيع أحد تغريمه من محتواه».

وأشار إلى أن المسؤولين في المؤسسات المالية يأخذون تسهيلات ممتازة، رافضاً الأساس بحقوق العاملين في القطاع الخاص وكذا عدم اعطائهم حقوقهم.

وأعلن أنه سيتقدم وأربعة من النواب بتعديل على القانون حتى لا تكون هناك ثغرة لإبطال القانون مع إعطائه صفة الاستعمال، معتقداً أن يقر في الدور المقبل حتى يتسلم العاملون في القطاع الخاص حقوقهم العمالية كاملة.

في سياق برلماني آخر وافقت لجنة الشؤون الخارجية خلال اجتماعها أمس، على عدد من الاتفاقيات وبروتوكولات التعاون بين الكويت وعدد من الدول، فيما واصلت بحث ملف العمالة الفلبينية في الكويت.

وقال مقرر اللجنة الثاني د. محمد الحويلة إن اللجنة وافقت على مشروع قانون بالموافقة على بروتوكول القضاء على الانحراف غير المشروع بمنتجات التبغ، ومشروع قانون بالموافقة على الوثائق الختامية للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية «جييف 2015».

وأوضح أن اللجنة ناقشت التقرير الخاص بالعملة الفلبينية في الكويت، والممارسات غير القانونية لبعض الممثلين الدبلوماسيين التابعين لسفارة جمهورية الفلبين، وذلك بناءً على تطلب المجلس